

الرعاية النفسية

تنص المادة ٢٦ من قانون مراكز الإصلاح والتأهيل على (إذا تبين لمدير المركز ان نزيراً محكوماً مختل القوى العقلية وجب إحالته إلى الجهة الطبية المختصة لاتخاذ الإجراءات الطبية اللازمة ويبقى النزير تحت المعالجة ما دامت حالته تستدعي ذلك.....)

يوجد في مراكز الإصلاح والتأهيل نزلاء يعانون من أمراض نفسية مختلفة حيث يقوم طبيب نفسي من وزارة الصحة بزيارة مراكز الإصلاح والتأهيل بشكل دوري ويقوم بمعاينة هؤلاء النزلاء وتحويل الذي تستوجب حالته إلى المراكز التابعة لوزارة الصحة للعناية بهذه النوعية من النزلاء مثل المركز الوطني للصحة النفسية أو مستشفى الكرامة.

يتم تحويل النزلاء إلى المركز الوطني للصحة النفسية أيضاً بناءً على طلب قضائي كمتطلب لقضاياهم المنظورة.